

الجمعية العامة الدورة الثانية والستون  
البند ٧٠ (هـ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/62/439/Add.5)]

## ١٧٠/٦٢ - اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة ذات الصلة والتي كان آخرها القرار ١٠٦/٦١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وإلى قرارات لجنة التنمية الاجتماعية ولجنة حقوق الإنسان ذات الصلة،

١ - ترحب باعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(١)</sup> وبروتوكولها الاختياري<sup>(٢)</sup> في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وتعرب عن أملها في أن يبدأ نفاذهما في وقت مبكر؛

٢ - ترحب أيضا بأنه منذ فتح باب التوقيع على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ وقعت مائة وتسع عشرة دولة بالفعل على الاتفاقية وصدقت عليها أربع عشرة دولة ووقعت سبع وستون دولة على البروتوكول الاختياري وصدقت عليه ثلاث دول، وتهيب بالدول التي لم توقع وتصدق بعد على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري أن تنظر في القيام بذلك على سبيل الأولوية؛

٣ - تدعو الأمين العام إلى تكثيف جهوده من أجل مساعدة الدول على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، بوسائل منها تقديم المساعدة من أجل تحقيق هدف الانضمام العالمي إليهما؛

(١) القرار ١٠٦/٦١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوفر ما يلزم من الموظفين والمرافق لدعم أداء مؤتمر الدول الأطراف مهامه بفعالية، وأن يقدر سلفاً جميع الاحتياجات اللازمة لإقامة اللجنة المنشأة بموجب الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، بعد بدء نفاذ الاتفاقية، ولاضطلاع تلك اللجنة بمهامها ونشر المعلومات عن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري؛
- ٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل التنفيذ التدريجي للمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإتاحة الوصول إلى مرافق منظومة الأمم المتحدة وخدماتها، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، وخصوصاً لدى الاضطلاع بأعمال تجديد المباني؛
- ٦ - **تطلب** إلى وكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها أن تواصل بذل الجهود من أجل نشر المعلومات المتاحة عن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري وتعزيز فهمهما والإعداد لبدء نفاذهما ومساعدة الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب هذين الصكين، وتدعو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى القيام بذلك؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن حالة الاتفاقية والبروتوكول الاختياري وعن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٧

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧